



المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/AC.47/1999/4/Add.2
3 February 1999
ARABIC
Original: ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والخمسون

الفريق العامل بين الدورات المخصص المفتوح العضوية

المعني بإنشاء محفل دائم للسكان الأصليين

جنيف، 15-19 شباط/فبراير 1999

البند 4 من جدول الأعمال المؤقت

المقترحات المتعلقة بإمكانية إنشاء محفل دائم للسكان الأصليين

المعلومات المقدمة من منظمات غير حكومية

قرت لجنة حقوق الإنسان، في قرارها 20/1998 المؤرخ 9 نيسان/أبريل 1998، أن تنشئ فريقاً عاملاً بين الدورات مخصصاً ومفتوح العضوية ليضع ويبحث المزيد من المقترحات المتعلقة بإمكانية إنشاء محفل دائم للسكان الأصليين في منظومة الأمم المتحدة. وطلبت اللجنة من الفريق العامل المخصص أن يأخذ في اعتباره، لدى قيامه بعمله، ما يرد من تعليقات من منظمات السكان الأصليين والمنظمات غير الحكومية. وتتضمن هذه الوثيقة المعلومات التي وردت من منظمة غير حكومية. وستتاح في إضافات لهذه الوثيقة أية معلومات أخرى ترد من منظمات السكان الأصليين أو المنظمات غير الحكومية.

فريق العمل الدولي لشؤون السكان الأصليين

[22 كانون الثاني/يناير 1999]

[الأصل: بالإنكليزية]

إعلان أروشا بشأن المحفل الدائم للشعوب الأصلية ضمن
منظومة الأمم المتحدة

نحن ممثلي الشعوب الأصلية في أفريقيا، المجتمعين في أروشا بتنزانيا،

إذ نذكر بالتوصية الصادرة عن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان فيما يتصل بإنشاء محفل دائم للشعوب
الأصلية ضمن منظومة الأمم المتحدة،

وإذ نضع في اعتبارنا أن هدف العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (1995-2004) هو تعزيز التعاون
الدولي من أجل حل المشاكل التي يواجهها السكان الأصليون،

وإذ نذكر بأن الجمعية العامة قد اعتبرت إنشاء محفل دائم للشعوب الأصلية ضمن منظومة الأمم المتحدة
هدفاً من الأهداف الرئيسية للعقد الدولي للسكان الأصليين في العالم،

وإذ نؤيد الإعلانات القائمة الصادرة عن الشعوب الأصليين بشأن إنشاء محفل دائم للشعوب الأصلية،
وبخاصة الإعلانات الصادرة عن شعوب تيموكو، وكوما يالا، وإندوري، ومنطقة القطب الشمالي،

ندعو إلى القيام بسرعة بإنشاء محفل دائم للشعوب الأصلية ضمن منظومة الأمم المتحدة؛

وينبغي إنشاء المحفل الدائم على أعلى مستوى ممكن ضمن منظومة الأمم المتحدة على ألا يكون أدنى من
مستوى المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

وينبغي أن تكون الشعوب الأصلية والحكومات أعضاء في المحفل الدائم مع تمتعها بحق التصويت. وينبغي
انتخاب عدد متساوٍ من ممثلي الشعوب الأصلية وممثلي الحكومات كأعضاء لفترة أربع سنوات؛

وينبغي أن تدعى للمشاركة بصفة مراقب في اجتماعات المحفل الدائم منظمات ومجتمعات الشعوب الأصلية
والحكومات التي ليست أعضاء في المحفل، بالإضافة إلى المنظمات غير الحكومية، ووكالات الأمم المتحدة،
والخبراء بصفاتهم الشخصية؛

وينبغي أن تكون ولاية المحفل الدائم واسعة بما فيه الكفاية بحيث تشمل شواغل الشعوب الأصلية، بما في
ذلك الحقوق الثقافية والمدنية والسياسية والاقتصادية، وقضايا الصحة، وحقوق المرأة والطفل، والتعليم، والتنمية،
والبيئة، وحقوق الإنسان، ومنع المنازعات وحلها؛

وينبغي تمويل إنشاء المحفل الدائم وأنشطته من الميزانية العادية للأمم المتحدة؛

وينبغي إنشاء أمانة منفصلة للمحفل الدائم تزود بموظفين مؤهلين من بين أفراد السكان الأصليين.